

فقه العبادات - مالكي

1 - أن يكون كثيفا فلا يصف لون البشرة ولا يشف فإذا شف في بادئ النظر كان كعدمه وتبطل الصلاة به أما إذا كان يشف بعد إمعان النظر فتكره الصلاة به وتندب إعادتها في الوقت